



الأمم
المتحدة

UNEP/OzL.Pro/ImpCom/68/5

Distr.: General
16 July 2022

Arabic
Original: English

بروتوكول مونتريال بشأن المواد المستنفدة لطبقة الأوزون

لجنة التنفيذ بموجب إجراء عدم الامتثال
لبروتوكول مونتريال
الاجتماع الثامن والستون
بانكوك، 9 تموز/يوليه 2022

تقرير لجنة التنفيذ بموجب إجراء عدم الامتثال لبروتوكول مونتريال عن أعمال اجتماعها الثامن والستين

مقدمة

1- عُقد الاجتماع الثامن والستون للجنة التنفيذ بموجب إجراء عدم الامتثال لبروتوكول مونتريال بشأن المواد المستنفدة لطبقة الأوزون في مركز الأمم المتحدة للمؤتمرات، بانكوك يوم 9 تموز/يوليه 2022.

أولاً- افتتاح الاجتماع

2- نظراً لعدم تمكن السيدة جيو شياولين (الصين)، رئيسة لجنة التنفيذ، من الحضور شخصياً بسبب قيود السفر المفروضة في الصين فيما يتعلق بجائحة مرض فيروس كورونا (كوفيد-19)، عمل نائب رئيسة اللجنة كرئيس نيابة عنها، عملاً بما دعا إليه النظام الداخلي. وافتتح رئيس اللجنة بالإجابة، السيد جين سميلانسكي (الولايات المتحدة الأمريكية)، الاجتماع في الساعة 10:00 من صباح يوم السبت 9 تموز/يوليه 2022.

3- ورحبت السيدة ميغومي سيكي، الأمينة التنفيذية لأمانة الأوزون، بأعضاء اللجنة وبممثلي أمانة الصندوق المتعدد الأطراف لتنفيذ بروتوكول مونتريال والوكالات المنفذة التابعة له، مشيرةً إلى أن هذا هو الاجتماع الأول الذي يُعقد بالحضور الشخصي بعد عامين من الاجتماعات عبر الإنترنت بسبب جائحة مرض فيروس كورونا (كوفيد-19). وألقت السيدة ميغومي الضوء على أن عام 2022 يوافق الذكرى الخمسين لمؤتمر استكهولم المعني بالبيئة البشرية، وتأسيس برنامج الأمم المتحدة للبيئة، مشيرةً إلى أن خلال الاحتفال بالذكرى السنوية لانهجاده من جانب برنامج الأمم المتحدة للبيئة (UNEP@50)، الذي عُقد في آذار/مارس بالتزامن مع الدورة الخامسة المستأنفة لجمعية الأمم المتحدة للبيئة، شاركت السيدة جيو بصفتها رئيسة لجنة التنفيذ في فريق للمتحدثين خلال حدث جانبي بشأن السنوات الخمس والثلاثين لآليات التنفيذ والامتثال بموجب الاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف. وتقدمت الأمينة التنفيذية بالشكر للسيدة جيو على عرضها الممتاز الذي أبرز الفعالية الكبيرة لآلية عدم الامتثال لبروتوكول مونتريال، وهي أقدم آلية من هذا القبيل بين جميع الاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف. وبعد ذلك، تطرقت في الحديث إلى

جدول أعمال الاجتماع الحالي، واستعرضت بإيجاز مختلف البنود التي ستنتظر فيها اللجنة، واسترعت الانتباه بشكل خاص إلى البند 5 من جدول الأعمال، إذ أن النظر في حالة جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية سيثير مسألة الحد الأدنى، التي وصفها بأنها مهمة ومثيرة للاهتمام. واختتمت ببيانها مؤكدة للأعضاء أن الأمانة متاحة، كعادتها دائماً، للمساعدة في عمل اللجنة، مع قيام أمانة الصندوق المتعدد الأطراف والوكالات المنفذة بتقديم أي معلومات إضافية مطلوبة.

ثانياً - إقرار جدول الأعمال وتنظيم العمل

ألف - الحضور

- 4- حضر الاجتماع ممثلون عن الدول الأعضاء التالية: الاتحاد الأوروبي، وبوتان، وبولندا، والسنغال، وشيلي، والصين، وكوستاريكا، ومصر، ومقدونيا الشمالية، والولايات المتحدة الأمريكية.
- 5- وحضر الاجتماع أيضاً ممثلون عن أمانة الصندوق المتعدد الأطراف، وممثلون عن الوكالات المنفذة التالية التابعة للصندوق: برنامج الأمم المتحدة للبيئة، ومنظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية، والبنك الدولي.
- 6- وترد في المرفق الثاني لهذا التقرير قائمة المشاركين.

باء - إقرار جدول الأعمال

7- أقرت اللجنة جدول الأعمال التالي على أساس جدول الأعمال المؤقت (UNEP/OzL.Pro/ImpCom/68/R.1)، بصيغته المعدلة شفوياً لإدراج طلب مقدم من مدغشقر بتغيير بياناته بشأن خط الأساس في إطار البند 7، "مسائل أخرى":

- 1- افتتاح الاجتماع.
- 2- إقرار جدول الأعمال وتنظيم العمل.
- 3- عرض تقدمه الأمانة بشأن البيانات والمعلومات بموجب المادتين 7 و9 من بروتوكول مونتريال والمسائل ذات الصلة.
- 4- عرض تقدمه أمانة الصندوق المتعدد الأطراف لتنفيذ بروتوكول مونتريال بشأن المقررات ذات الصلة الصادرة عن اللجنة التنفيذية للصندوق والأنشطة التي أنجزتها الوكالات المنفذة من أجل تيسير امتثال الأطراف.
- 5- متابعة المقررات السابقة التي اتخذتها الأطراف وتوصيات لجنة التنفيذ بشأن المسائل المتعلقة بعدم الامتثال:

(أ) الالتزامات المتعلقة بالإبلاغ عن البيانات بموجب المادة 7 (المقرر 7/33)؛

'1' كوبا؛

'2' الاتحاد الروسي؛

'3' سان مارينو؛

(ب) خطط العمل القائمة للعودة إلى حالة الامتثال:

'1' جمهورية كوريا الديمقراطية الشعبية (المقرر 6/32)؛

'2' كازاخستان (المقرر 14/29)؛

'3' ليبيا (المقرر 11/27).

- 6- إنشاء نظم التراخيص بموجب المادة 4 بء، الفقرة 2 مكرر، من بروتوكول مونتريال ومتابعة المقرر 8/33.
- 7- مسائل أخرى.
- 8- اعتماد توصيات الاجتماع وتقريره.
- 9- اختتام الاجتماع.

جيم - تنظيم العمل

- 8- اتفقت اللجنة على اتباع إجراءاتها المعتادة.

ثالثاً - عرض تقدمه الأمانة بشأن البيانات والمعلومات بموجب المادتين 7 و 9 من بروتوكول مونتريال والمسائل ذات الصلة

- 9- قدمت ممثلة الأمانة عرضاً يوجز تقرير الأمانة عن المعلومات التي قدمتها الأطراف وفقاً للمادتين 7 و 9 من بروتوكول مونتريال (UNEP/OzL.Pro/ImpCom/68/R.2).

10- وفيما يتعلق بالإبلاغ عملاً بالمادة 9، التي يُطلب بموجبها أن يقدم كل طرف موجزاً للأنشطة المتعلقة بمسائل مثل البحث والتطوير والتوعية العامة، لم تتلق الأمانة أي نصوص مقدمة جديدة منذ الاجتماع الثاني والثلاثين للأطراف في بروتوكول مونتريال. وكان آخر تقرير هو التقرير الوارد من ليتوانيا في عام 2020.

11- وفيما يتعلق بالإبلاغ عن البيانات بموجب الفقرة 3 من المادة 7، كانت جميع الأطراف في حالة امتثال تام للالتزامات الإبلاغ لعام 2020 والأعوام السابقة. وفيما يخص عام 2021، أبلغ ما مجموعه 120 طرفاً حتى الآن عن بيانات عام 2021 بموجب المادة 7، واستخدم 61 طرفاً منها نظام الإبلاغ عبر الإنترنت. وكان أحد الأطراف غير العاملة بالفقرة 1 من المادة 5 (طرف غير عامل بالمادة 5) في حالة عدم امتثال لالتزامه بموجب الفقرة 2 من المادة 7 بالإبلاغ عن بيانات خط الأساس لمركبات الكربون الهيدروفلورية. ونظرت اللجنة في هذه الحالة في اجتماعها السابع والستين، وهو ما أفضى إلى اعتماد المقرر 7/33؛ وعلى الرغم من ذلك، لم يقدم الطرف بعد بياناته بشأن مركبات الكربون الهيدروفلورية عن الأعوام 2011 و 2012 و 2013. وفي حالة أخرى، لم يبلغ أحد الأطراف العاملة بالفقرة 1 من المادة 5 (طرف عامل بالمادة 5) عن بياناته بشأن مركبات الكربون الهيدروفلورية عند تقديم بيانات المادة 7 الخاصة به لعام 2021، إذ أصبح مؤخراً طرفاً في تعديل كيغالي، وتتابع الأمانة هذه المسألة.

12- وفيما يتعلق بمسألة حالات عدم الامتثال أو عدم الامتثال المحتمل لتدابير الرقابة على استهلاك وإنتاج المواد الخاضعة للرقابة بموجب البروتوكول، قدم طرفان بيانات عن عام 2020 تُظهر عدم الامتثال لتدابير الرقابة. وقد نظرت اللجنة في المعلومات الواردة من أحد هذين الطرفين في العام السابق، بينما أشار الطرف الآخر إلى أن البيانات التي قدمها مؤقتة، وتابعت الأمانة هذه المسألة لتوضيحها وحلها. وبالنسبة لعام 2021، لم تكن هناك حالات جديدة لعدم امتثال محتمل بين الأطراف التي قدمت تقاريرها حتى الآن والبالغ عددها 120 طرفاً؛ بيد أن طرفاً لديه خطة عمل للعودة إلى الامتثال، أبلغ عن استهلاك أو إنتاج مواد خاضعة للرقابة أعلى من المعايير الواردة في الخطة.

13- وفيما يتعلق بإعفاءات الاستخدامات الحرجة للمواد الخاضعة للرقابة لعام 2021، مُنحت أربعة أطراف، وهي الأرجنتين وأستراليا وجنوب أفريقيا وكندا، إعفاءات للاستخدامات الحرجة لبروميد الميثيل لعام 2021. وقدمت أستراليا وجنوب أفريقيا وكندا تقارير بيانات الاستخدام الخاصة بها لعام 2021، بينما لم تقدم الأرجنتين ترشيحاً في عام 2022 ولم تقدم بالتالي تقرير بيان الاستخدام.

14- وفيما يتعلق بالإبلاغ عن الصادرات عملاً بالمقرر 16/17، ترسل الأمانة بشكل روتيني معلومات مجمعة عن الصادرات المبلغ عنها إلى المستوردين. وبالنسبة لعام 2020، حُددت المقاصد لنسبة 97 في المائة من الصادرات (حسب الوزن). وبالتالي، أرسلت الأمانة في عام 2022 رسائل إلى 159 مستورداً لإخطارهم بالكميات التي أفاد المصدرون لعام 2020 بأنها متجهة إلى بلدانهم. وفيما يخص الإبلاغ عن الواردات وبلدان المصدر بموجب المقرر 12/24، كانت الأمانة تقدم بشكل روتيني معلومات مجمعة عن الواردات المبلغ عنها إلى الأطراف المصدرة التي كانت تطلب ذلك. وبالنسبة لعام 2020، حُددت بلدان المصدر لنسبة 65 في المائة من الواردات المبلغ عنها (حسب الوزن). وبالتالي، أرسلت الأمانة في عام 2022 رسائل إلى 54 مصدراً لدعوتهم إلى تقديم طلبات لتجميع بيانات عام 2020 وأرسلت المعلومات المجمعة لعام 2020 إلى الأطراف التسعة عشر التي طلبت ذلك.

15- وفيما يتعلق بالإبلاغ عملاً بالمقررين 17/18 و20/22 عن فائض الإنتاج والاستهلاك من المواد الخاضعة للرقابة نتيجةً للتخزين، لم تقم الأمانة بعد بتجميع وتحليل حالات عام 2021، إذ أن معظم البلدان التي أبلغت عن الإنتاج لم تقدم بياناتها إلا مؤخراً. وستقدم الأمانة تحديثاً بشأن هذه المسألة خلال الاجتماع التاسع والستين.

16- وفيما يتعلق بالإبلاغ عن استخدامات عوامل المعالجة (المقرران 14/10 و3/21)، هناك أربعة أطراف فقط (الاتحاد الأوروبي، وإسرائيل، والصين، والولايات المتحدة) لا تزال تُبلغ عن استخدام المواد المستفيدة للأوزون كعوامل معالجة (المقرران 7/23 و6/31). وقد أبلغ طرف واحد، وهو الاتحاد الأوروبي، عن استخدامات عوامل المعالجة الخاصة به لعام 2021 حتى الآن. وبالإضافة إلى ذلك، أشار الطرف الوحيد الذي لم يبلغ من قبل عن انبعاثاته بالأطنان المترية إلى أنه يعمل على تغيير عملياته الداخلية للتمكين من الإبلاغ عن الانبعاثات بالأطنان المترية.

17- وفيما يتعلق بمسألة إنتاج المواد الخاضعة للرقابة التي يجري التخلص منها تدريجياً، كان الإنتاج مستقراً إلى حد ما خلال السنوات العديدة الماضية، إذ يُعزى أكثر من 90 في المائة من الإنتاج إلى استخدامات المواد الأولية. وفيما يتعلق بمسألة استخدامات المواد الأولية، كان حوالي 59 في المائة من المواد الخاضعة للرقابة المنتجة لغرض استخدامات المواد الأولية عبارة عن مركبات كربون هيدروكلورية فلورية، إلى جانب مركبات الكربون الكلورية الفلورية ورابع كلوريد الكربون باعتبارها المواد الهامة الأخرى. وكان استهلاك بروميد الميثيل لغرض استخدامات الحجر الصحي ومعالجات ما قبل الشحن مستقراً نسبياً على مدار السنوات الخمس عشرة الماضية، وتذبذب بنحو 10 000 طن متري سنوياً. وازداد عدد الأطراف التي أبلغت عن تدمير المواد الخاضعة للرقابة تدريجياً، من 16 طرفاً في عام 2006 إلى 26 طرفاً في عام 2020، إذ تراوح عدد الأطنان المترية التي دُمّرت بين 15 000 و32 000 طن متري خلال السنوات الخمس عشرة الماضية.

18- وبموجب المقررين 14/24 و18/29، طُلب إلى الأطراف تحديد الكميات الصفرية بوضع الأصفار - بدلاً من ترك الخانات شاغرة - في استماراتها للإبلاغ عن البيانات وفقاً للمادة 7. وانخفض عدد الأطراف التي قدمت استمارات غير مكتملة من عام 2012 إلى عام 2019، ولكنها ارتفعت بشكل طفيف في عام 2020، إذ وصل عددها إلى 13 طرفاً. ومعظم الأطراف التي تركت خانات شاغرة أكدت لاحقاً أن الخانة الشاغرة تشير إلى الصفر؛ ومع ذلك، كانت الأمانة لا تزال تتابع هذه المسألة مع عدد قليل من الأطراف، وستقدم تحديثاً بشأنها خلال الاجتماع التاسع والستين.

19- وأخيراً، أبلغت ممثلة الأمانة اللجنة بأن الأمانة تلقت طلباً من مدغشقر بتتبع بياناتها عن مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية لعام 2009 من 33 طناً استنفادياً إلى 16,49 طناً استنفادياً. وحيث إن سنة 2009 كانت سنة الأساس لمركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية، فإن أي تغييرات مقترحة يجب أن تُعرض على اللجنة، عملاً بالمقرر 15/13؛ وإذا تبين أنها مناسبة، تُحال إلى اجتماع الأطراف للموافقة عليها. وكان من المقرر مناقشة هذا الطلب بموجب البند 7 من جدول الأعمال.

20- وردت ممثلة الأمانة، بعد العرض الذي قدمته، على سؤال يتعلق بأفضل السبل التي تستطيع البلدان من خلالها التصدي للاتجار غير المشروع. وأشار إلى أن الأطراف دُعيت، في المقرر 7/14 بشأن الاتجار غير المشروع، إلى الإبلاغ عن الاتجار غير المشروع، واقترح أن تبدأ البلدان التي تواجه مثل هذه المسائل بالإبلاغ عن حالات الاتجار هذه، ثم العمل مع الوكالات المنفذة لمعالجتها. وقد استرعى الرئيس بالإجابة الانتباه إلى المرفق الثاني لتقرير لجنة التنفيذ عن أعمال اجتماعها الثالث والستين، والذي حدد المجالات التي من المحتمل أن تتظر فيها الأطراف فيما يخص التعامل مع الإنتاج والاتجار غير المشروعين بموجب بروتوكول مونتريال. ولاحظ أن هذا المرفق يشكل إحدى الوثائق الأساسية للبند 5 من جدول الأعمال، بشأن العمليات المؤسسية لتعزيز التنفيذ والإنفاذ الفعالين لبروتوكول مونتريال والتي ستناقش في الاجتماع الرابع والأربعين للفريق العامل المفتوح العضوية، وأشار إلى أنه قد يكون من المفيد إثارة هذه المسألة في سياق تلك المناقشة.

21- وقد أعرب أحد الأعضاء عن قلقه إزاء استمرار الأطراف في ترك خانات شاغرة في التقارير وعدم الإبلاغ عن بلدان المقصد بالنسبة للصادرات، أو بلدان المصدر بالنسبة للواردات، واقترح أن يُطلب إلى الأمانة إعداد مشروع توصية: أحدهما لتذكير الأطراف بمتطلبات الإبلاغ عن الكميات الصفرية بوضع الأصفار بدلاً من ترك الخانات شاغرة، ولتذكير الأطراف أيضاً بأن الإبلاغ عن بلدان المقصد بالنسبة للصادرات وبلدان المصدر بالنسبة للواردات يعد ضرورياً، وإن كان غير ملزم، لتحديد حالات الاتجار غير المشروع. وأيد عضو آخر هذا الاقتراح، ووافقت اللجنة على المضي قدماً بهذه الطريقة.

22- وبعد ذلك، نظرت اللجنة في مشاريع التوصيات التي أعدتها الأمانة. ولاحظ عدة أعضاء أن التوصيات المقترحة تكرر بشكل أساسي نص مقررات اجتماع الأطراف ذات الصلة، وتساءلوا عن قيمة هذا التكرار. وأوضحت ممثلة الأمانة أن هذه التوصيات تعطي وزناً أكبر لجهود الأمانة الرامية إلى المتابعة مع الأطراف بشأن تنفيذها لمقررات اجتماع الأطراف.

23- ولذلك وافقت اللجنة على ما يلي:

إن تلاحظ بقلق أن بعض الأطراف، عند إبلاغها الأمانة عن البيانات بموجب المادة 7، لا تزال تترك خانات غير مكتملة أو شاغرة في استمارات الإبلاغ عن البيانات، وأنها لم تقدم إيضاحات بالرغم من الطلبات التي قدمتها الأمانة للقيام بذلك،

أن تشير إلى المقرر 14/30، الذي حث فيه اجتماع الأطراف جميع الأطراف على القيام، عند الإبلاغ عن بيانات بشأن إنتاج مواد خاضعة للرقابة أو وارداتها أو صادراتها أو تدميرها، على إدخال رقم في كل خانة في استمارات إبلاغ البيانات المقدمة منها، بما في ذلك الصفر عند الاقتضاء، بدلاً من ترك أي خانة فارغة، وفقاً للمقرر 14/24، وتقديم إيضاحات لأمانة الأوزون بشأن الخانات الشاغرة عندما يُطلب ذلك.

التوصية 1/68

24- ولذلك وافقت اللجنة على ما يلي:

إن تشير إلى المقررين 16/17 و12/24،

وإن تلاحظ مع التقدير أن أغلبية الأطراف التي تصدر مواد خاضعة للرقابة قدمت بانتظام معلومات عن بلدان المقصد لصادراتها استجابة للمقرر 16/17،

وإن تلاحظ مع التقدير أيضاً أن عدداً من الأطراف التي تستورد مواد خاضعة للرقابة قدمت بانتظام معلومات عن بلدان المصدر ل وارداتها، استجابة للمقرر 12/24،

وإذ تلاحظ كذلك أن هذه المعلومات يسرت تبادل المعلومات عن البيانات المبلغ عنها بشأن الواردات والبيانات المبلغ عنها بشأن الصادرات وتحديد الاختلافات فيما بينها، مما قد يبسر بدوره تحديد حالات الاتجار غير المشروع المحتملة،

وإذ تلاحظ أيضاً، مع ذلك، أنه أن عدداً كبيراً من الأطراف المستوردة وعدداً صغيراً من الأطراف المصدرة لم تقدم المعلومات المطلوبة،

أن تذكر بالمقرر 12/30، الذي حث فيه اجتماع الأطراف المصدرة للمواد الخاضعة للرقابة على إبلاغ الأمانة بمعلومات عن مقاصد صادراتها، على النحو المطلوب في المقرر 16/17، وشجع الأطراف المستوردة للمواد الخاضعة للرقابة على إبلاغ الأمانة بمعلومات عن مصادر وارداتها، على النحو المبين في المقرر 12/24.

التوصية 2/68

رابعاً - عرض تقدمه أمانة الصندوق المتعدد الأطراف لتنفيذ بروتوكول مونتريال بشأن المقررات ذات الصلة الصادرة عن اللجنة التنفيذية للصندوق والأنشطة التي أنجزتها الوكالات المنفذة من أجل تيسير امتثال الأطراف

25- قدمت كبيرة موظفي أمانة الصندوق المتعدد الأطراف تقريراً عن المقررات ذات الصلة التي اتخذتها اللجنة التنفيذية للصندوق وعن الأنشطة التي اضطلعت بها الوكالات الثنائية والمنفذة، يلخص المعلومات المقدمة في مرفق مذكرة الأمانة بشأن بيانات البرامج القطرية وآفاق الامتثال (UNEP/OzL.Pro/ImpCom/68/INF/R.3). وأشارت إلى أن العرض سيشمل بيانات عن مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية، وحالة التخلص التدريجي من مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية، واستهلاك مركبات الكربون الهيدروكلورية لدى الأطراف العاملة بالمادة 5 على أساس تقارير البرامج القطرية، والتقدم المحرز في مسائل السياسات في الاجتماعين التاسع والثمانين والتسعين للجنة التنفيذية، وتأثير جائحة كوفيد-19 على أنشطة الصندوق المتعدد الأطراف.

26- واستندت البيانات التي أبلغت عنها الأطراف العاملة بالمادة 5 بشأن استهلاك مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية إلى أحدث البيانات المبلغ عنها بموجب المادة 7، أي البيانات الخاصة بعام 2021 عند توافرها، وبيانات عام 2020 في حال عدم توافر بيانات عام 2021. وتشير هذه البيانات إلى أن المواد الكيميائية الرئيسية التي لا تزال قيد الاستهلاك، وهي HFC-123 و HCFC-141b و HCFC-142b و HCFC-22، تستخدم أساساً في المبردات، والرداوي والتبريد، وقطاعات تصنيع وصيانة أجهزة تكييف الهواء؛ وأن استهلاك 48,7 في المائة من خط أساس مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية لا يزال مستمرا.

27- وفيما يتعلق بحالة التخلص التدريجي من مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية، صدرت منذ الاجتماع التسعين للجنة التنفيذية، الموافقة على المرحلة الأولى من خطط إدارة التخلص التدريجي من مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية في 145 بلداً، وتمت الموافقة على المرحلة الثانية في 103 بلدان، وعلى المرحلة الثالثة في تسعة بلدان. وجرت الموافقة من حيث المبدأ على تمويل إجمالي قدره 1,16 مليار دولار للأنشطة ذات الصلة، صُرف منها 970,97 مليون دولار للوكالات المنفذة. والتزم ما مجموعه 30 طرفاً من الأطراف العاملة بالمادة 5 في خططها لإدارة التخلص التدريجي بالتخلص التدريجي من 35 في المائة من خط الأساس لمركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية بحلول عام 2020، والتزم 32 طرفاً بالتخلص التدريجي من 67,5 في المائة من خط الأساس لمركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية بحلول عام 2025، والتزم 79 طرفاً بالتخلص التدريجي الكامل بحلول 1 كانون الثاني/يناير 2030.

28- وفيما يتعلق بالرسائل الرئيسية المتعلقة بالتخلص التدريجي من مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية، يجري تحويل معظم مؤسسات تصنيع الرغاوي وجزء كبير من مؤسسات تصنيع معدات التبريد وتكييف الهواء. واستمرت التحديات المتعلقة بتوافر التكنولوجيا البديلة والأخذ بها في السوق المحلية. وتتعامل جميع البلدان بنجاح مع قطاع خدمات التبريد. ووفقاً لأحدث الأرقام عن استهلاك مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية، جرى بالفعل التخلص التدريجي من 51,3 في المائة من خط أساس الاستهلاك، وتمثل الكمية التراكمية لمركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية، التي كان من الممكن التخلص منها بمجرد استكمال خطط إدارة التخلص التدريجي من مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية، 71,8 في المائة من خط الأساس. وفي قطاع الإنتاج، أكملت الصين المرحلة الأولى من خطة إدارة التخلص التدريجي من إنتاج مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية. وعلاوة على ذلك، وافقت اللجنة التنفيذية بصفة استثنائية على تمويل إضافي للمرحلة الثانية من خطة إدارة التخلص التدريجي من إنتاج مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية للصين في اجتماعها الحادي والثمانين، ووافقت على المرحلة الثانية من خطة إدارة التخلص التدريجي من إنتاج مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية للصين في اجتماعها السادس والثمانين. واعتباراً من الاجتماع التسعين للجنة التنفيذية، أظهرت التقارير المقدمة من الأطراف العاملة بالمادة 5 عن حالة تمويل خطتها لإدارة التخلص التدريجي من مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية أن الكمية التراكمية لمركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية التي كان من المقرر التخلص منها بمجرد استكمال خططها تمثل 73,1 في المائة من نقطة البداية للتخفيض الكلي.

29- ووافقت اللجنة التنفيذية في اجتماعها التسعين على المرحلة الثانية من خطط إدارة التخلص التدريجي من مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية للثمانية بلدان؛ والمرحلة الثالثة لبلد واحد؛ وشرائح خطط إدارة التخلص التدريجي من مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية الموافق عليها لأحد عشر بلداً؛ وتجديد المشاريع المؤسسية في 25 بلداً؛ والأنشطة التحضيرية للمرحلة الثالثة من خطة إدارة التخلص التدريجي من مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية لبلد واحد؛ والأنشطة التحضيرية لخطط التخفيض التدريجي لمركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية لخمسة عشر بلداً؛ وتقرير تتبع خطة إدارة التخلص التدريجي من مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية لبلد واحد.

30- وأبلغ 101 طرف من الأطراف العاملة بالمادة 5 عن استهلاك مركبات الكربون الهيدروكلورية لعام 2020 في تقارير بيانات البرامج القطرية الخاصة بها. وكانت مركبات الكربون الهيدروكلورية تستخدم في الأساس في قطاعات الهباء الجوي، والرغاوي وتصنيع معدات التبريد وخدمات التبريد، ومن المفهوم أن التبريد يشمل تكييف الهواء. وحالياً، تمثل مركبات HFC-134a، وR-404A، وR-410A نسبة 76,6 في المائة من استهلاك مركبات الكربون الهيدروكلورية المبلغ عنها، مقيسة بالأطنان المترية، وهو ما يُترجم إلى استهلاك بنسبة 78,4 في المائة عندما تُقاس بالأطنان المترية المكافئة لثاني أكسيد الكربون. ومن حيث الاتجاهات العامة في استهلاك مركبات الكربون الهيدروكلورية، أشارت تقارير بيانات البرامج القطرية إلى حدوث انخفاض حاد في الفترة من 2019 إلى 2020، ربما بسبب الأثر الاقتصادي الذي حدث نتيجة جائحة كوفيد-19، ولكن هذا الانخفاض لم يُفسر حتى الآن. وواجهت أمانة الصندوق المتعدد الأطراف تحديات فيما يتعلق بالربط بين البيانات المبلغ عنها في تقارير بيانات البرامج القطرية بالبيانات المبلغ عنها بموجب المادة 7، لأن البلدان لم تبلغ عن مواد نقيه وخلائط بشكل منفصل في إطار تلك التقارير. ووافقت اللجنة التنفيذية في اجتماعها التسعين على نسق جديد للإبلاغ عن تصنيع الخلائط، على أساس طوعي، في تقرير بيانات البرامج القطرية، وطلبت إلى الأمانة تحديث الدليل العملي لتقارير بيانات البرامج القطرية بمعلومات عن طرق الإبلاغ عن بيانات مركبات الكربون الهيدروكلورية، بهدف تيسير ربطها ببيانات مركبات الكربون الهيدروكلورية المبلغ عنها بموجب المادة 7.

31- وتضمنت المقررات الرئيسية التي اتخذتها اللجنة التنفيذية في اجتماعها التاسع والثمانين والتسعين مقررات بشأن تحديث تحليل الأثار المترتبة على التنفيذ الموازي أو المتكامل لأنشطة التخلص التدريجي من مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية والتخفيض التدريجي لمركبات الكربون الهيدروكلورية، ولا سيما فيما يتعلق بالموارد التي تحتاج

إليها مؤسسات الصندوق المتعدد الأطراف والوكالات المنفذة؛ والاستراتيجيات وتدابير السياسات والالتزامات المحتملة، فضلاً عن المشاريع والأنشطة التي يمكن دمجها في المرحلة الأولى من خطط التخفيض التدريجي لمركبات الكربون الهيدروفلورية لدى الأطراف العاملة بالمادة 5 بهدف ضمان تطبيق حدود على النمو وتحقيق تخفيضات مستدامة في استهلاك مركبات الكربون الهيدروفلورية؛ وطرق إنفاذ الفقرة 16 من المقرر 2/28، والفقرة 2 من المقرر 5/30 فيما يتعلق بالحفاظ على كفاءة الطاقة مع اعتماد بدائل لمركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية لها قدرة منخفضة على إحداث الاحترار العالمي في البلدان ذات الاستهلاك المنخفض؛ وخيارات لتعبئة موارد مالية لتحقيق الكفاءة في استخدام الطاقة مع التخلص التدريجي من مركبات الكربون الهيدروفلورية باستخدام بدائل ذات قدرة منخفضة على إحداث الاحترار العالمي؛ وطرق إنفاذ الفقرة 24 من المقرر 2/28 بشأن إدارة مخزونات المواد الخاضعة للرقابة المستخدمة أو غير المرغوب فيها، بما في ذلك تدميرها؛ والجوانب الرئيسية المتعلقة بتكنولوجيا التحكم في المنتجات الثانوية لمركب HFC-23. وفيما يتعلق بهذا المقرر الأخير، أشار كبير الموظفين إلى الموافقة من حيث المبدأ على تمويل بمبلغ 2,26 مليون دولار و 3,83 ملايين دولار لمشاريع تكنولوجيا التحكم في المنتجات الثانوية لمركب HFC-23 التي كانت قيد التنفيذ في المكسيك والأرجنتين على التوالي.

32- وستواصل اللجنة التنفيذية، في اجتماعها الحادي والتسعين، مناقشة مسائل المبادئ التوجيهية لتمويل تكاليف مركبات الكربون الهيدروفلورية، التي لا يزال يتعين الانتهاء من جوانب معينة منها، بما في ذلك عتبات الفعالية من حيث التكلفة؛ وتحليل مستوى وطرائق تمويل التخفيض التدريجي لمركبات الكربون الهيدروفلورية في قطاع خدمات التبريد؛ واستعراض مشاريع التعزيز المؤسسي، بما في ذلك مستويات التمويل؛ ونظرة عامة على النظم الحالية للرصد والإبلاغ والتحقق والتراخيص القابلة للإنفاذ والحصص، والتي وضعت بدعم من الصندوق المتعدد الأطراف، وهي مسألة ترى اللجنة التنفيذية ضرورة تناولها مرة أخرى بعد مناقشة الأطراف في اجتماع الفريق العامل المفتوح العضوية وفي اجتماع الأطراف.

33- وأخيراً، فيما يتعلق بأثر جائحة كوفيد-19 على أنشطة الصندوق المتعدد الأطراف، وافقت اللجنة التنفيذية على مواصلة تشغيل الصندوق المتعدد الأطراف من خلال عمليات الموافقة فيما بين الدورات (الخاصة بالاجتماعات من الخامس والثمانين إلى الثامن والثمانين)، وإجراء اجتماعات عبر الإنترنت من أجل بنود محددة. وأحرزت اللجنة التنفيذية، في اجتماعها الثامن والثمانين الذي عُقد الجزء الثاني منه بالحضور الشخصي، وفي اجتماعها التسعين المعقود بالحضور الشخصي، تقدماً كبيراً بشأن مسائل السياسات الرئيسية المتعلقة بالتخفيض التدريجي لمركبات الكربون الهيدروفلورية، وإن كانت لا تزال تحتاج إلى المزيد من الوقت لإنجاز هذا العمل، وسيكون الوقت المثالي لذلك بحلول نهاية عام 2022. وفي غضون ذلك، أبلغت الوكالات المنفذة عن تحديات ناشئة عن القيود المتعلقة بجائحة كوفيد-19، ولكنها كانت مبدعة في الاستجابة لتلك التحديات، وواصلت تنفيذ أنشطتها جنباً إلى جنب مع وحدات الأوزون الوطنية. ومع تحسن الوضع الآن والتقدم المحرز في الأنشطة بالرغم من التحديات الحالية لسلسلة الإمداد العالمية، تعمل أمانة الصندوق المتعدد الأطراف مع الوكالات المنفذة لتحديد طرق لتسريع تنفيذ المشاريع والأنشطة المختلفة، مع مراعاة الوضع الخاص لكل بلد.

34- وعقب العرض الذي قدمته كبيرة الموظفين، ردت على أسئلة وتعليقات الأعضاء. واستجابة لالتماس أحد الأعضاء الحصول على موارد كافية لتمكين الأطراف العاملة بالمادة 5 من الوفاء بالتزاماتها، أكدت كبيرة الموظفين للجنة أن اللجنة التنفيذية تعالج مسألة توفير التمويل الكافي، لا سيما لقطاع التبريد ومشاريع التعزيز المؤسسي. ورداً على القلق الذي أثير إزاء الحاجة إلى تعديل خط الأساس لمركبات الكربون الهيدروفلورية في ضوء الاتجاه التنازلي غير المبرر في استهلاك مركبات الكربون الهيدروفلورية، أشارت إلى أنه لم يبلغ عن البيانات حتى الآن سوى جزء صغير من البلدان، وأن العديد من البلدان الكبيرة لم تقم بالإبلاغ بعد، ولذلك فإن كيفية تطور هذا الاتجاه

الملحوظ ليست واضحة. وأشارت إلى أن خط الأساس لأطراف المجموعة 1 ستحدده أمانة الأوزون في عام 2023، بينما استتدت المناقشة في اللجنة التنفيذية إلى نقطة البداية، التي راعت أيضاً البيانات المبلغ عنها كل عام. 35- وأحاطت اللجنة علماً بالمعلومات المقدمة.

خامساً- متابعة المقررات السابقة التي اتخذتها الأطراف وتوصيات لجنة التنفيذ بشأن المسائل المتعلقة بعدم الامتثال

36- قدمت ممثلة الأمانة معلومات عن الحالات المتعلقة بالامتثال للالتزامات بموجب بروتوكول مونتريال (UNEP/OzL.Pro/ImpCom/68/R.3)، إلى جانب قائمة مسائل الامتثال التي ستظر فيها لجنة التنفيذ في اجتماعها الثامن والستين (UNEP/OzL.Pro/ImpCom/68/INF/R.1) والمعلومات المقدمة من الأطراف لكي تنظر فيها لجنة التنفيذ في اجتماعها الثامن والستين (UNEP/OzL.Pro/ImpCom/68/INF/R.2). وقدمت ممثلة الأمانة أيضاً معلومات ذات صلة وردت بعد وضع الوثائق في صيغتها النهائية، واقتُرحت تعديلات على مشاريع توصيات الأمانة، حسب الاقتضاء.

ألف- الالتزامات المتعلقة بالإبلاغ عن البيانات بموجب المادة 7 (المقرر 7/33)

1- كوبا

37- أشارت ممثلة الأمانة، في معرض تقديمه لهذا البند الفرعي، إلى أنه حتى وقت انعقاد الاجتماع الثالث والثلاثين للأطراف، لم تكون كوبا، وهي طرف عامل بالمادة 5، قد أبلغت عن بياناتها لعام 2020 بموجب الفقرة 3 من المادة 7، في حين لم يقدم أحد الأطراف في تعديل كيغالي بعد بيانات خط الأساس الخاصة به بشأن مركبات الكربون الهيدروفلورية لعام 2020. وفي المقرر 7/33، لاحظ اجتماع الأطراف عدم امتثال كوبا لالتزامها بالإبلاغ عن البيانات، وطلب إلى اللجنة استعراض حالة هذا الطرف في اجتماعها الثامن والستين. وقدمت كوبا منذ ذلك الحين مجموعتي البيانات لعام 2020، وبذلك امتثلت لالتزاماتها بالإبلاغ عن البيانات. وعلاوة على ذلك، أكدت بيانات عام 2020 المقدمة بموجب المادة 7 امتثال كوبا لتدابير الرقابة لهذا العام.

38- ولاحظت اللجنة مع التقدير أن كوبا قدمت بياناتها المتأخرة وفقاً للالتزامات بالإبلاغ عن البيانات بموجب الفقرة 3 من المادة 7 من بروتوكول مونتريال، وكما حث اجتماع الأطراف في المقرر 7/33، وأن هذه البيانات أكدت امتثال هذا الطرف لتدابير الرقابة لعام 2020. ولاحظت اللجنة أيضاً مع التقدير أن كوبا قدمت بيانات خط الأساس لمركبات الكربون الهيدروفلورية لعام 2020 وفقاً للالتزامات بالإبلاغ عن البيانات بموجب الفقرة 2 من المادة 7 من بروتوكول مونتريال وكما حث اجتماع الأطراف في المقرر 7/33.

2- الاتحاد الروسي

39- أشارت ممثلة الأمانة، في معرض تقديمها لهذا البند الفرعي، إلى أنه حتى وقت انعقاد الاجتماع الثالث والثلاثين للأطراف، لم يكن الاتحاد الروسي، وهو طرف غير عامل بالمادة 5 لكنه كان طرفاً في تعديل كيغالي، قد قدم بيانات خط الأساس الخاصة به بشأن مركبات الكربون الهيدروفلورية للأعوام 2011 و2012 و2013. وفي المقرر 7/33، لاحظ اجتماع الأطراف عدم امتثال الاتحاد الروسي لالتزاماته بالإبلاغ عن البيانات، وطلب إلى اللجنة استعراض حالة هذا الطرف في اجتماعها الثامن والستين. وأبلغ الاتحاد الروسي منذ ذلك الحين عن بيانات استهلاك وإنتاج مركبات الكربون الهيدروفلورية عن سنوات خط الأساس، وبذلك امتثل لالتزاماته بالإبلاغ عن البيانات.

40- ولاحظت اللجنة مع التقدير أن الاتحاد الروسي قدم بيانات خط الأساس المتأخرة لمركبات الكربون الهيدروفلورية لعام 2020 وفقاً للالتزامات بالإبلاغ عن البيانات بموجب الفقرة 2 من المادة 7 من بروتوكول مونتريال وكما حث اجتماع الأطراف في المقرر 7/33.

41- أشارت ممثلة الأمانة، في معرض تقديمها لهذا البند الفرعي، إلى أنه حتى وقت انعقاد الاجتماع الثالث والثلاثين للأطراف، كانت سان مارينو، وهي طرف غير عامل بالمادة 5، طرفاً في تعديل كيغالي ولكنها لم تقدم بعد بيانات خط الأساس الخاصة بها بشأن مركبات الكربون الهيدروفلورية للأعوام 2011 و2012 و2013. وفي المقرر 7/33، لاحظ اجتماع الأطراف عدم امتثال سان مارينو لالتزاماتها بالإبلاغ عن البيانات، وطلب إلى اللجنة استعراض حالة هذا الطرف في اجتماعها الثامن والستين. وحتى وقت انعقاد الاجتماع الثامن والستين للجنة، لم تكن سان مارينو قد أبلغت عن بياناتها بشأن استهلاك وإنتاج مركبات الكربون الهيدروفلورية عن سنوات خط الأساس، وبذلك ظلت غير ممتثلة لالتزاماتها بالإبلاغ عن البيانات.

42- ولذلك وافقت اللجنة على ما يلي:

(أ) أن تحيط علماً مع القلق بأن سان مارينو لم تقدم بعد بياناتها عن خط الأساس لمركبات الكربون الهيدروفلورية للأعوام من 2011 إلى 2013 وفقاً للفقرة 2 من المادة 7 من بروتوكول مونتريال وكما حث عليه اجتماع الأطراف في المقرر 7/33؛

(ب) أن تحث سان مارينو على الإبلاغ عن بياناتها المتأخرة وتقديمها للأمانة بأسرع ما يمكن، ويُفضل أن يكون ذلك في موعد أقصاه 15 أيلول/سبتمبر 2022، في الوقت المناسب لكي تنتظر فيها لجنة التنفيذ في اجتماعها التاسع والستين.

التوصية 3/68

باء - خطط العمل القائمة للعودة إلى حالة الامتثال

1- جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية (المقرر 6/32)

43- أشارت ممثلة الأمانة، في معرض تقديمها لهذا البند الفرعي، إلى أن اجتماع الأطراف في المقرر 6/32 لاحظ مع التقدير تقديم جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية لخطة عمل للعودة إلى الامتثال في عام 2023، مشيرةً إلى عدم امتثال هذا الطرف لتدابير الرقابة على إنتاج واستهلاك مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية. وبالإضافة إلى الالتزامات المتعلقة بالمستويات القصوى للإنتاج والاستهلاك حتى عام 2023، تضمنت خطة العمل للعودة إلى الامتثال التزاماً بوضع سياسات وطنية إضافية لتيسير التخلص التدريجي من مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية. وقدمت جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية بياناتها بموجب المادة 7 بشأن مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية لعام 2021، والتي أظهرت أن مستويات الإنتاج والاستهلاك تتجاوز قليلاً التزاماتها في هذا العام على النحو المبين في خطة العمل للعودة إلى الامتثال. ولم يقدم هذا الطرف بعد أي تحديث بشأن التقدم المحرز في تنفيذ خطة العمل بالرغم من تذكير أرسلته الأمانة في نيسان/أبريل 2022.

44- ولتيسير مناقشة هذه المسألة، قدمت ممثلة الأمانة أيضاً لمحة موجزة عن المناقشات التي جرت حتى الآن، من قبل لجنة التنفيذ واجتماع الأطراف، بشأن النقاط العشرية في البيانات السنوية وبيانات خط الأساس ومعالجة القيم الدنيا من كميات المواد المستفدة للأوزون. واعتمدت اللجنة، في اجتماعها السادس والثلاثين، التوصية 54/36، بشأن الإبلاغ عن البيانات وعرضها واستعراضها فيما يتعلق بالكميات الصغيرة جداً (القيم الدنيا) من المواد المستفدة للأوزون فيما يخص الامتثال لبروتوكول مونتريال، والتي يلزم إحالتها إلى اجتماع الأطراف. وفي هذه التوصية، طلبت اللجنة توجيهات بشأن عدد الخانات العشرية التي ينبغي أن تُقرب إليها بيانات خط الأساس والبيانات السنوية لتقييم الامتثال؛ وفي ذلك الوقت، كانت الأمانة قد بدأت مؤخراً في تقييم البيانات إلى ثلاث خانات عشرية، لمرعاة التقدم الذي أحرزته البلدان في التخلص التدريجي من المواد الخاضعة للرقابة والكميات الصغيرة بشكل متزايد الجاري الإبلاغ عنها. وطلبت اللجنة أيضاً إلى اجتماع الأطراف أن يقرر ما إذا كان يرغب

في تحديد مستوى أدنى لتحديد عدم الامتثال. وناقش الاجتماع الثامن عشر للأطراف هذه المسألة، وأشار إلى أنه ينبغي أن تعود الأمانة إلى ممارستها المتعلقة بالإبلاغ في خانة عشرية واحدة، لكنه لم يحدد مستوى أدنى. ووافق الاجتماع العشرون للأطراف على مناقشة هذه المسألة مرة أخرى بناء على طلب اللجنة في اجتماعها السابع والأربعين. وقد أفضت المناقشة التي أجراها اجتماع الأطراف إلى المقرر 30/23، الذي وُجّهت الأمانة بموجبه إلى استخدام خانتي عشريتين.

45- وخلال المناقشة التي تلت ذلك، وافقت إحدى العضوات على اقتراح الأمانة بأن الانحراف الذي تمثله بيانات عام 2021 المقدمة من جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية بموجب المادة 7 أصغر من أن يتطلب المزيد من المتابعة، قائلة إنه قد يكون هناك العديد من المصادر لمثل هذا الانحراف الصغير، بما في ذلك حسابات البيانات نفسها، وأن آلية الامتثال ينبغي أن تعترف تماماً بجهود الأطراف للامتثال لالتزاماتها.

46- ومع ذلك، أحجم أعضاء آخرون عن قبول هذا الرأي. وتساءل أحدهم عما إذا كان من اختصاصات اللجنة قانوناً أن تقرر أن انحرافاً ما أصغر من أن يتطلب متابعة. وأثار أيضاً مخاوف ذات طابع تقني، مشيراً إلى أن العديد من الأطراف التي كانت من البلدان ذات الاستهلاك المنخفض أبلغت عن كميات استهلاك تعادل الانحراف قيد المناقشة ويمكن اعتبارها في حالة عدم امتثال. وأعرب عضو آخر عن قلقه إزاء وضع سابقة يمكن تطبيقها على الحالات في المستقبل، بينما قال عضو آخر إنه عند طلب الإبلاغ باستخدام النقطة العشرية الثانية، قد يُفهم أنه كان من المتوقع أن يستخدم اجتماع الأطراف تلك البيانات لتقييم الامتثال. وبناء على ذلك، اقترح هذا العضو أن تعكس التوصية اللغة المعيارية المستخدمة في حالات عدم الامتثال، مع إضافة لغة تبرز الطبيعة غير الجوهرية للانحراف في الحالة الحالية. وأيدت عضوة أخرى اقتراحه.

47- ولاحظ الرئيس بالإنباء أن الحجة التي تُطرح لعدم استخدام لغة معيارية تتمثل في أن الانحراف كان ضئيلاً للغاية، مما يضع اللجنة في موقف صعب يتمثل في اتخاذ موقف بشأن ما يعتبر "غير مهم" إذا اختارت اعتماد مشروع التوصية التي اقترحتها الأمانة.

48- ولذلك وافقت اللجنة على ما يلي:

(أ) أن تذكر بالمقرر 6/32، الذي أحاط فيه اجتماع الأطراف علماً مع التقدير، بينما أشار إلى أن جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية كانت في حالة عدم امتثال لتدابير الرقابة بموجب بروتوكول مونتريال فيما يتعلق بإنتاج واستهلاك مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية، بخطة العمل التي قدمتها جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية لضمان عودتها إلى الامتثال لتلك التدابير في عام 2023؛

(ب) أن تشير مع بعض القلق إلى أن جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية قد أبلغت عن إنتاج سنوي لعام 2021 قدره 24,81 طن استنفادي من مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية واستهلاك سنوي قدره 58,03 طن استنفادي من مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية، وهو ما يتجاوز الكميات المحددة في التزامها، على النحو المحدد في المقرر 6/32، بتخفيض إنتاجها واستهلاكها من مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية إلى ما لا يزيد على 24,80 طن استنفادي و58 طناً استنفادياً على التوالي لهذا العام، ولذا فإن جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية لم تلتزم بشكل صارم بالتزامات عام 2021 على النحو المبين في خطة عملها؛

(ج) أن تطلب إلى جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية تقديم تفسير للانحرافات، وتقديم حسب الاقتضاء خطة عمل منقحة لضمان عودتها إلى الامتثال لتدابير الرقابة بموجب البروتوكول فيما يخص مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية في عام 2023، لكي تنتظر فيها لجنة التنفيذ في اجتماعها التاسع والسبعين؛

(د) أن تطلب أيضاً إلى جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية أن تقدم تقريراً مرحلياً عن وضع سياسات وطنية إضافية، عملاً بالفقرة 5 من المقرر 6/32، لتيسير التخلص التدريجي من مركبات الكربون الهيدروكلورية

فلورية والتي قد تشمل، على سبيل المثال لا الحصر، حظر الواردات أو الإنتاج أو المنشآت الجديدة، وإصدار شهادات تسجيل لفنيي وشركات التبريد، لكي تنتظر فيه لجنة التنفيذ في اجتماعها التاسع والستين؛

(هـ) أن تستمر في الرصد عن كثب للتقدم الذي تحرزه جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية في تنفيذ خطة عملها والتخلص التدريجي من مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية.

التوصية 4/68

2- كازاخستان (المقرر 14/29)

49- أشارت ممثلة الأمانة، في معرض تقديمها لهذا البند الفرعي، إلى أن اجتماع الأطراف أشار في المقرر 14/29 إلى أن كازاخستان أبلغت عن بيانات بشأن استهلاك مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية لا تتوافق مع التزاماتها لعامي 2015 و2016 بموجب خطتها المقدمة سابقاً لضمان عودتها إلى الامتثال لتدابير الرقابة الخاصة باستهلاك مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية بحلول عام 2016، واعتمدت خطة العمل المنقحة لهذا الطرف لضمان عودته إلى الامتثال لتدابير الرقابة بموجب البروتوكول فيما يخص مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية حتى عام 2030. والتزم الطرف في خطة عمله المنقحة بالحجم المحدد لاستهلاك مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية لعام 2021 بما لا يزيد على 3,95 طن استنفادي. ولم يقدم الطرف بعد بياناته بموجب المادة 7 عن عام 2021.

50- وطلب أحد الأعضاء حذف كلمة "يُفضل" من مشروع التوصية لبيان الموعد النهائي للتقديم بشكل واضح. وأفادت ممثلة الأمانة أنه بموجب الفقرة 3 من المادة 7، يتعين على الأطراف تقديم البيانات بحلول 30 أيلول/سبتمبر، ولذا فإن الموعد النهائي المحدد - 15 أيلول/سبتمبر - يمثل طلباً بتقديم البيانات في وقت مبكر، بهدف إتاحة مزيد من الوقت لإعداد الوثائق للاجتماع التاسع والستين للجنة.

51- ولذلك وافقت اللجنة على ما يلي:

أن تطلب إلى كازاخستان أن تبلغ الأمانة ببياناتها لعام 2021 بشأن إنتاج واستهلاك المواد الخاضعة للرقابة، وفقاً للفقرة 3 من المادة 7 من بروتوكول مونتريال، ويُفضل أن يكون ذلك في موعد أقصاه 15 أيلول/سبتمبر 2022، لكي تنتظر فيها اللجنة في اجتماعها التاسع والستين بهدف تقييم حالة امتثال كازاخستان لالتزاماتها على النحو المبين في المقرر 14/29.

التوصية 5/68

3- ليبيا (المقرر 11/27)

52- أشارت ممثلة الأمانة، في معرض تقديمها لهذا البند الفرعي، إلى أن اجتماع الأطراف قد أكد في المقرر 11/27 أن ليبيا في حالة عدم امتثال لتدابير الرقابة على مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية، وأشار مع التقدير إلى قيام هذا الطرف بتقديم خطة عمل لضمان عودته إلى الامتثال لتدابير الرقابة على مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية حتى عام 2021. والتزم الطرف، في خطة عمله المنقحة، باستهلاك مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية لعام 2021 بما لا يزيد على 76,95 طن استنفادي. وقدمت ليبيا بياناتها بموجب المادة 7 لعام 2021، وهي بذلك تمتثل لالتزاماتها بالإبلاغ عن البيانات. وعلاوة على ذلك، أكدت بيانات 2021 أن هذا الطرف متقيد بالتزاماته.

53- والتزمت ليبيا أيضاً بأنشطة سياسات معينة في خطة عملها، وقدمت إلى الأمانة تقريراً مرحلياً عن هذه الأنشطة. وحدد هذا الطرف عملياته لرصد وإنفاذ نظام التراخيص الخاص به لواردات وصادرات المواد المستنفدة للأوزون. ونتيجة لهذه العملية، أصبح للطرف ثلاثة مصادر بيانات على الأقل للتحقق الشامل وتقديم البيانات

بموجب المادة 7 إلى أمانة الأوزون وبيانات البرنامج القطري إلى أمانة الصندوق المتعدد الأطراف. وفيما يتعلق بفرض حظر على شراء مكيفات الهواء التي تحتوي على مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية، أبلغ هذا الطرف الأمانة أن وزارة البيئة أصدرت تعليمات للوزارات المعنية بعدم النظر في أي مشاريع جديدة تستخدم مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية، اعتباراً من تموز/يوليه 2023. أما فيما يخص استيراد هذه المعدات، اقترح الطرف فرض حظر على مكيفات الهواء المخصصة للغرف اعتباراً من تموز/يوليه 2023، وربما توسيع نطاق الحظر ليشمل نظم تكييف الهواء المركزية الكبيرة بحلول نهاية عام 2025. وطلب بالفعل من المستوردين الحاليين البدء تدريجياً بالتخلص التدريجي من استيراد المعدات المستعملة التي تحتوي على مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية.

54- وردت ممثلة الأمانة بعد ذلك على استفسار يتعلق بالحاجة إلى تحديث إضافي للتقدم المحرز في تنفيذ خطة عمل الطرف، بالنظر إلى أنه قد عاد إلى الامتثال لتدابير الرقابة ذات الصلة، موضحاً أنه عندما يكون أي طرف موضوع أي مقرر يشتمل على التزامات للوفاء بمعايير معينة، يستمر رصد الامتثال لهذه المعايير.

55- وبناء على اقتراح أحد الأعضاء، وافقت اللجنة أيضاً على حذف عبارة "العودة إلى الامتثال" من اسم خطة العمل لتجنب الالتباس.

56- ولذلك وافقت اللجنة على ما يلي:

(أ) أن تلاحظ مع التقدير قيام ليبيا بتقديم بياناتها بموجب المادة 7 لعام 2021، والتي تشير إلى أن ليبيا في حالة امتثال لالتزامها لعام 2021 بموجب خطة عملها على النحو المسجل في المقرر 11/27؛

(ب) أن تلاحظ مع التقدير أيضاً إلى قيام ليبيا بتقديم تحديث آخر عن التقدم المحرز نحو فرض حظر على شراء معدات تكييف الهواء المحتوية على مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية، ونحو النظر في فرض حظر على استيراد هذه المعدات؛

(ج) أن تطلب إلى ليبيا أن تقدم إلى الأمانة، بحلول 15 آذار/مارس 2023، تحديثاً آخر عن التقدم المحرز نحو تنفيذ الإجراءات المنصوص عليها في الفقرتين 2 (ب) و(ج) من المقرر 11/27، لكي تنظر فيه لجنة التنفيذ في اجتماعها السابعين.

التوصية 6/68

سادساً- إنشاء نظم التراخيص بموجب المادة 4 باء، الفقرة 2 مكرر، من بروتوكول مونتريال ومتابعة المقرر 8/33

57- عرضت ممثلة الأمانة هذا البند، موجهة الانتباه إلى تقرير الأمانة (UNEP/OzL.Pro/ImpCom/68/R.4)، الذي يوفر معلومات محدثة عن حالة نظم إصدار التراخيص لمركبات الكربون الهيدروكلورية عملاً بالفقرة 2 مكرر من المادة 4 باء من البروتوكول، والتي يتعين بموجبها على كل طرف أن يضع وينفذ نظاماً لإصدار التراخيص لاستيراد وتصدير مركبات الكربون الهيدروكلورية في غضون ثلاثة أشهر من تاريخ بدء نفاذ هذا الحكم بالنسبة للطرف. وعلاوة على ذلك، تقضي الفقرة 3 من المادة 4 باء بأن يقدم كل طرف، في غضون ثلاثة أشهر من تاريخ إدخال نظامه للتراخيص، تقريراً إلى الأمانة عن إنشاء النظام وتشغيله، بينما تطلب الفقرة 4 إلى الأمانة أن تعد وتعمم بصفة دورية إلى جميع الأطراف قائمة بالأطراف التي قدمت إليها تقارير عن نظمها للتراخيص وأن ترسل تلك المعلومات إلى لجنة التنفيذ للنظر فيها وتقديم التوصيات المناسبة للأطراف.

58- وقد صدق ما مجموعه 136 طرفاً على تعديل كيغالي بحلول 8 تموز/يوليه 2022، منها 116 أكدت إنشاء وتنفيذ نظمها للتراخيص، بما في ذلك 766 طرفاً من الأطراف العاملة بالمادة 5. وبالإضافة إلى ذلك، أبلغت 9 بلدان من غير الأطراف في تعديل كيغالي عن إنشاء نظم تراخيص لمركبات الكربون الهيدروكلورية، بعد أن كانت 10 بلدان فيما سبق إذ صدقت إيطاليا مؤخراً على تعديل كيغالي.

59- وفي وقت انعقاد الاجتماع الثالث والثلاثين للأطراف، لم يكن 15 من الأطراف في تعديل كيغالي قد أنشأت بعد نظمها للتراخيص، على الرغم من أنه كان ينبغي أن يفعلوا ذلك بحلول ذلك الموعد؛ وقد أُدرجت هذه الأطراف في المقرر 8/33، ومنذ ذلك الحين، أبلغت ثلاثة من تلك الأطراف، وهي إسواتيني وجنوب أفريقيا وسيراليون عن إنشاء نظمها.

60- وحتى 8 تموز/يوليه 2022، لم يكن 22 طرفاً من أصل 136 طرفاً في تعديل كيغالي قد أبلغ بعد عن إنشاء نظمها للتراخيص. ولم يدخل التعديل حيز النفاذ بالنسبة لأربعة أطراف من هذه الأطراف، وهي جزر سليمان وطاجيكستان والكونغو والمغرب؛ وبالنسبة لطرف خامس وهو جمهورية تنزانيا المتحدة، لم تنته بعد المهلة المحددة بثلاثة أشهر لإنشاء نظم التراخيص؛ وبالنسبة لطرف سادس وهو تركيا، لم ينته بعد الإطار الزمني المحدد بثلاثة أشهر إضافية كان مطلوباً الإبلاغ في غضون عن إنشاء نظمها للتراخيص. أما بالنسبة للأطراف الستة عشر المتبقية، وهي إثيوبيا وأنغولا وبوتسوانا وبوروندي وزامبيا وسان تومي وبرينسيبي وسان مارينو والسلفادور والصومال والكاميرون وكوبا وكوت ديفوار وليبيريا وليسوتو ومالي وموزامبيق، كان ينبغي أن تقدم تقاريرها عن إنشاء نظم التراخيص بحلول 8 تموز/يوليه 2022. وستُرفق أسماء هذه الأطراف بمشروع مقرر بشأن هذه المسألة ستقوم اللجنة بصياغته في اجتماعها التاسع والستين وسيُحال إلى الاجتماع الرابع والثلاثين للأطراف للنظر فيه. وستقوم الأمانة بتحديث قائمة الأطراف التي ستُرفق بالقرار لتعكس الوضع المؤقت لهذه الأطراف.

61- ولذلك وافقت اللجنة على ما يلي:

(أ) أن تحيط علماً مع التقدير بالتقرير عن حالة إنشاء وتنفيذ نظم تراخيص لاستيراد وتصدير مركبات الكربون الهيدروفلورية، عملاً بالفقرة 2 مكرر من المادة 4 بء؛

(ب) أن تلاحظ مع التقدير قيام 116 طرفاً في تعديل كيغالي للبروتوكول حتى الآن بالإبلاغ عن إنشاء وتنفيذ نظم التراخيص هذه، على النحو المطلوب بموجب أحكام التعديل، وأن هناك 9 أطراف أخرى، لم تصدق بعد على تعديل كيغالي، قد أبلغت أيضاً عن إنشاء وتنفيذ نظم التراخيص هذه؛

(ج) أن تحت الأَطراف الستة عشر المدرجة في تذييل هذه التوصية على تقديم معلومات إلى الأمانة بشأن إنشاء نظم التراخيص والقيام بذلك بصورة عاجلة، ويُفضل أن يكون ذلك قبل 15 أيلول/سبتمبر 2022؛

(د) أن تواصل الاستعراض الدوري، على النحو المطلوب في الفقرة 4 من المقرر 8/33، لحالة إنشاء وتنفيذ نظم التراخيص هذه من جانب جميع الأطراف في تعديل كيغالي، على النحو المطلوب في الفقرة 2 مكرر من المادة 4 بء من البروتوكول، والنظر في أي توصيات مناسبة مقدمة للأطراف.

التذييل

الأطراف التي لم تقدم بعد تقارير عن إنشاء نظم التراخيص وفقاً للفقرة 2 مكرر من المادة 4 بء

1- إثيوبيا	7- سان مارينو	13- ليبيريا
2- أنغولا	8- السلفادور	14- ليسوتو
3- بوتسوانا	9- الصومال	15- مالي
4- بوروندي	10- الكاميرون	16- موزامبيق
5- زامبيا	11- كوبا	
6- سان تومي وبرينسيبي	12- كوت ديفوار	

التوصية 7/68

سابعاً - مسائل أخرى

طلب مقدم من مدغشقر لتغيير بيانات خط الأساس الخاصة بها المتعلقة بمركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية 62- أبلغت ممثلة الأمانة، في معرض تقديمها لهذا البند، اللجنة أن حكومة مدغشقر قدمت طلباً لتتقح بياناتها لعام 2009 بشأن استهلاك مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية، إلى جانب المعلومات الداعمة (UNEP/OzL.Pro/ImpCom/68/R.2). وأفادت أنه بينما كان من الطبيعي أن يُنظر في هذا الطلب في إطار البند 5 من جدول الأعمال، يجري النظر فيه تحت عنوان "مسائل أخرى" بسبب التأخير في تقديم مجموعة الوثائق الكاملة للطلب. وهذا التقحح يخص عام 2009، الذي استخدم جنباً إلى جنب مع عام 2010 لتحديد خطوط الأساس لإنتاج واستهلاك مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية بالنسبة للأطراف العاملة بالمادة 5. وعليه، نصحت الأمانة مدغشقر بأن تتبع المنهجية الموصوفة لطلبات مثل هذه، والتي وردت في المقرر 19/15. وبناء على ذلك، قدم الطرف موجزاً للمعلومات المطلوبة بموجب الفقرات الفرعية 2 (أ) '1'-'3' للمقرر 19/15، موضحاً أسباب الطلب؛ وخطة إدارة التخلص التدريجي من مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية التي أصدرتها حكومة مدغشقر في شباط/فبراير 2010؛ ومقترح المشروع للمرحلة الأولى من خطة إدارة التخلص التدريجي من مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية، المقدم في تشرين الثاني/نوفمبر 2010، لكي تتظر فيه اللجنة التنفيذية في اجتماعها الثاني والستين؛ ووثيقة من المديرية العامة للجمارك في مدغشقر تحدد واردات مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية لعام 2009، بالنظر إلى اعتماد استهلاك البلد في المقام الأول على الواردات.

63- وأوضحت الحكومة في وثائقها أنها ترغب في تقحح بيانات استهلاكها لمركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية لعام 2009 من 33 طناً استنفادياً إلى 16,49 طن استنفادي، إذ أن الرقم الأولي المقدم إلى الأمانة استند إلى تقدير خاطئ. وشهد عام 2009 أزمة سياسية عميقة وركوداً اقتصادياً في مدغشقر، وكانت الدراسات الاستقصائية المستخدمة كأساس للتقدير غير مكتملة، لأنها لم تُجر سوى في المراكز الكبرى. وأجريت في وقت لاحق دراسات استقصائية غطت القطاع غير الرسمي والمدن الأصغر لإعداد المرحلة الأولى من خطة إدارة مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية لتقديمها إلى اللجنة التنفيذية في اجتماعها الثاني والستين، وهو ما مكن من تحسين دقة تقدير الاستهلاك في عامي 2009 و2010. ووصفت منهجية الدراسات الاستقصائية في خطة إدارة التخلص التدريجي من مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية في مدغشقر. وسيؤدي التغيير في بيانات استهلاك مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية لعام 2009 إلى تغيير خط الأساس لمركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية من 24,9 طن استنفادي إلى 16,6 طن استنفادي، كما أنه سيغير حدود تدابير الرقابة، ولكن لن يكون له أي تأثير على حالة امتثال الطرف.

64- ولذلك وافقت اللجنة على ما يلي:

إن تلاحظ مع التقدير المعلومات التي قدمتها مدغشقر دعماً لطلبها بتقحح بيانات استهلاكها القائمة لسنة الأساس 2009 فيما يخص المرفق جيم، المجموعة الأولى، المواد الخاضعة للرقابة (مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية)،

وإن تلاحظ أن المقرر 19/15 يحدد منهجية تقديم الطلبات الخاصة بتقحح بيانات خط الأساس،

وإن تلاحظ مع التقدير الجهود التي تبذلها مدغشقر للوفاء بالمتطلبات من المعلومات الواردة في المقرر 19/15،

أن تحيل إلى الاجتماع الرابع والثلاثين للأطراف مشروع المقرر الوارد في مرفق هذا التقرير للنظر فيه، والذي سيوافق اجتماع الأطراف بموجبه على طلب مدغشقر بتنقيح بياناتها بشأن استهلاك مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية لسنة الأساس 2009 إلى 16,49 طن استنفادي.

التوصية 8/68

ثامناً - اعتماد توصيات الاجتماع وتقريره

65- أقرت اللجنة التوصيات الواردة في هذا التقرير، واتفقت على أن تعهد إلى نائب رئيسها الذي يعمل كرئيس، والذي عمل أيضاً بصفته مقررًا للاجتماع، بوضع الصيغة النهائية لتقرير الاجتماع والموافقة عليه، على أن يعمل بالتشاور مع الأمانة.

تاسعاً - اختتام الاجتماع

66- عقب تبادل كلمات المجاملة المعتادة، أعلن الرئيس بالإنابة اختتام الاجتماع في الساعة 17:10 من يوم السبت 9 تموز/يوليه 2022.

مشروع المقرر الذي أحالته لجنة التنفيذ بموجب إجراء عدم الامتثال لبروتوكول مونتريال في اجتماعها الثامن والستين إلى الاجتماع الرابع والثلاثين للأطراف في بروتوكول مونتريال للنظر فيه

إن الاجتماع الرابع والثلاثين للأطراف يقرر ما يلي:

مشروع المقرر 34/[-]: تنقيح بيانات خط الأساس لمدغشقر

إن يلاحظ أن الاجتماع الثالث عشر للأطراف في بروتوكول مونتريال بشأن المواد المستفدة لطبقة الأوزون قرر، في المقرر 15/13 إبلاغ الأطراف التي طلبت تغيير بيانات خط الأساس المبلغ عنها لسنوات الأساس بتقديم طلباتها إلى لجنة التنفيذ بموجب إجراء عدم الامتثال لبروتوكول مونتريال، التي ستعمل بدورها مع أمانة بروتوكول مونتريال ومع اللجنة التنفيذية للصندوق المتعدد الأطراف لتنفيذ بروتوكول مونتريال لتأكيد مبررات التغييرات وعرضها على اجتماع الأطراف للموافقة عليها،

وإن يلاحظ أيضاً أن المقرر 19/15 يحدد منهجية تقديم هذه الطلبات،

1- أن مدغشقر قدمت معلومات كافية، وفقاً للمقرر 19/15، لتبرير طلبها لتنقيح بيانات استهلاكها من مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية لعام 2009، التي تشكل جزءاً من خط الأساس للأطراف العاملة بموجب الفقرة 1 من المادة 5 من بروتوكول مونتريال؛

2- أن يوافق على طلب مدغشقر وتنقيح بيانات استهلاكها من مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية لسنة خط الأساس 2009 على النحو المبين في الجدول التالي:

الطرف	البيانات السابقة عن مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية (بالأطنان الاستنفادية)			البيانات الجديدة عن مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية (بالأطنان الاستنفادية)		
	2009	2010	خط الأساس ⁽¹⁾	2009	2010	خط الأساس ⁽¹⁾
مدغشقر	33	16,8	24,9	16,49	16,8	16,6

(أ) تُعرض خطوط الأساس لمركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية التي وضعت بعد الاجتماع الثالث والعشرين للأطراف في خانتين عشرينيتين، بينما تُعرض خطوط الأساس لمركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية التي وضعت في وقت سابق في خانة عشرية واحدة (انظر المقرر 30/23).

المرفق الثاني

قائمة المشاركين
أعضاء لجنة التنفيذ

الأطراف

الصين

السيدة جو شاولين

نائبة المدير

شعبة بروتوكول مونتريال، مركز التعاون الخارجي في مجال البيئة

وزارة الإيكولوجيا والبيئة

Ms. Guo Xiaolin

Deputy Director

Division of Montreal Protocol, Foreign
Environmental Cooperation Center

Ministry of Ecology and Environment

الهاتف: +86 01 82268883

البريد الإلكتروني: guo.xiaolin@fecomee.org.cn

الولايات المتحدة الأمريكية

السيد جين سميلانسكي

محامي - مستشار

وزارة الخارجية الأمريكية

مكتب المستشار القانوني

Mr. Gene Smilansky

Attorney-Adviser

U.S. Department of State

Office of the Legal Adviser (L/OES)

البريد الإلكتروني: SmilanskyGM@state.gov

بوتان

السيد رينزين كونزانغ

نائب كبير المسؤولين القانونيين

الخدمات القانونية

لجنة البيئة الوطنية

Mr. Rinzin Kunzang

Deputy Chief Legal Officer

Legal Services

National Environment Commission

Thimphu

Bhutan

الهاتف: +975 17491050

البريد الإلكتروني: krinzin@nec.gov.bt

شيلي

السيد أوزفالدو ألفاريز-بيريز

القنصل العام لشيلي لدى هونغ كونغ

وزارة الشؤون الخارجية

Mr. Osvaldo Alvarez-Pérez

Consul General of Chile in Hong Kong

Ministry of Foreign Affairs

Unit 3005, 30/F Enterprise Square Three

39 Wang Chiu Rd., Kowloon Bay

Hong Kong, China

الهاتف: +852 28271826

البريد الإلكتروني: oalvarez@minrel.gob.cl

osvaldoalvarezperez@hotmail.com

السيدة كلوديا باراتوري كورتيز

منسقة وحدة الأوزون

مكتب تغير المناخ

وزارة البيئة

Ms. Claudia Paratori Cortés

Coordinadora de la Unidad Ozono

Oficina de Cambio Climatico

Ministerio del Medio Ambiente

San Martin 73

Santiago, Chile

الهاتف: (+56 2) 2240 5660

البريد الإلكتروني: cparatori@mma.gob.cl

كوستاريكا

السيدة ماريا ديل مار سولان تريجوس

أخصائية كيمياء صناعية

وزارة البيئة والطاقة

Ms. Maria del Mar Solano Trejos

Industrial Chemist

Ministry of Environment and Energy

San Jose

Costa Rica

البريد الإلكتروني: msolano@minae.go.cr

بولندا

السيدة آنيسكا توماسيوسكا
رئيسة وحدة أدوات الإدارة وحماية طبقة الأوزون، دائرة تخطيط
واستراتيجية التحول المناخي
وزارة المناخ والبيئة

Ms. Agnieszka Tomaszewska
Head of Management Instruments and Ozone Layer
Protection Unit Department of Climate Transition
Planning and Strategy
Ministry of Climate and Environment
Warsaw 00-922
Poland

الهاتف: +48 723189231
الهاتف المحمول: +48 723189231
البريد الإلكتروني:
agnieszka.tomaszewska@klimat.gov.pl

السنغال

السيد إبراهيم أميل كان
منسق مساعد لبرامج الأوزون في السنغال
وزارة البيئة والتنمية المستدامة

Mr. Ibrahima Amel Kane
Coordonnateur adjoint du Programme Ozone Sénégal
Ministere de l'Environnement et de Développement
Durable
Route des Pères Maristes,
B.P. 4055
Dakar
Senegal

الهاتف: +221 776577282
الهاتف المحمول: +221 776577282
البريد الإلكتروني: khalil.kane313@gmail.com

الوكالات المنفذة**أمانة الصندوق المتعدد الأطراف**

السيدة تينا بيرمبيلي
كبيرة الموظفين
الصندوق المتعدد الأطراف لتنفيذ بروتوكول مونتريال
Mr. Eduardo Ganem
Chief Officer
Multilateral Fund for the Implementation of the
Montreal Protocol
1000 de la Gauchetière Street West
Suite 4100
Montreal, Quebec H3B 4W5
Canada

البريد الإلكتروني: tina.birmpili@un.org

مصر

السيد عزت لويس
منسق وحدة الأوزون الوطنية
وزارة البيئة
30 طريق مصر-حلوان الزراعي - المعادي

القاهرة 11728
مصر
الهاتف المحمول: +201 222181424
البريد الإلكتروني: eztlws@yahoo.com
esztlws@gmail.com

الاتحاد الأوروبي

السيد كورنيليوس راين
موظف شؤون السياسات
Clima C1 - الحلول المنخفضة الكربون: بروتوكول مونتريال
التبريد والتسخين النظيفان، التحول الرقمي
الاتحاد الأوروبي

Mr. Cornelius Rhein
Policy Officer
Clima.C1 - Low carbon solutions:
Montreal Protocol
Clean Cooling & Heating, Digital Transition
European Union
Avenue de Beaulieu 31
Brussels 1160
Belgium

الهاتف: +322 2954 749
البريد الإلكتروني: Cornelius.RHEIN@ec.europa.eu

مقدونيا الشمالية

السيدة إميليا يوبيفا-نيديلكوف
منسقة بروتوكول مونتريال
وزارة البيئة والتخطيط المادي

Ms. Emilija Kjupeva-Nedelkova
Montreal Protocol Focal Point
Ministry of Environment and Physical Planning
Plostad Presveta Bogorodica no. 3
1000 Skopje
North Macedonia

الهاتف: (+389 76) 446 953
البريد الإلكتروني: e.kupeva@ozzoneunit.mk

منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية

السيد فوكويا إينو

الموظف المعني بالتنمية الصناعية

منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية

Mr. Fukuya Iino
Industrial Development Officer
United Nations Industrial Development Organization
(UNIDO)
Vienna International Centre
P.O. Box 300
Vienna 1400
Austria

البريد الإلكتروني: f.iino@unido.org

البنك الدولي

السيد ثانافات جونشايا

كبير المهندسين البيئيين

الممارسات البيئية العالمية، وحدة تنسيق بروتوكول مونتريال

Mr. Thanavat Junchaya
Senior Environmental Engineer
Environment Global Practice, Montreal Protocol
Coordination Unit
1818 H. Street Ave., NW
Washington, DC 20433
United States of America

البريد الإلكتروني: tjunchaya@worldbank.org

السيدة أنجيلا أرمسترونغ

مديرة برامج

Ms. Angela Armstrong
Program Manager
1818 H. Street Ave., NW
Washington, DC 20433
United States of America

البريد الإلكتروني: aarmstrong@worldbank.org

السيدة سارة الشوفي

محللة شؤون بيئية

Ms. Sara El Choufi
Environmental Analyst
1818 H. Street Ave., NW
Washington, DC 20433
United States of America

البريد الإلكتروني: selchoufi@worldbank.org

السيدة روسانا سيلفا ريبيتو

نائبة الرئيس

الصندوق المتعدد الأطراف لتنفيذ بروتوكول مونتريال

Ms. Rossana Silva Repetto
Deputy Chief Officer
Multilateral Fund for the Implementation of the
Montreal Protocol
1000 de la Gauchetière Street West
Suite 4100
Montreal, Quebec H3B 4W5
Canada

البريد الإلكتروني: rossana.silva-repetto@un.org

السيد بالاجي ناتاراجان

كبير موظفي إدارة البرامج

الصندوق المتعدد الأطراف لتنفيذ بروتوكول مونتريال

Mr. Balaji Natarajan
Senior Programme Management Officer
Multilateral Fund for the Implementation of the
Montreal Protocol
1000 de la Gauchetière Street West
Suite 4100
Montreal, Quebec H3B 4W5
Canada

البريد الإلكتروني: balaji@unmfs.org

برنامج الأمم المتحدة للبيئة

السيد جيمس س. كورلين

رئيس برنامج عمل الأوزون

شعبة القانون

برنامج الأمم المتحدة للبيئة

Mr. James S. Curlin
Head of OzonAction
Law Division
UN Environment Programme
1 rue Miollis, Building VII
Paris 75015, France

البريد الإلكتروني: jim.curlin@un.org

السيد شاوفينج هو

كبير منسقي الشبكة الإقليمية لآسيا والمحيط الهادئ

Mr. Shaofeng Hu
Senior Regional Network Coordinator for Asia and
Pacific
UN Building, 2Fl., Rajdamnern Nok
Bangkok, 10200
Thailand

البريد الإلكتروني: hus@un.org

السيد جيرالد موتيسيا
موظف برامج (الإبلاغ والبيانات والتحليل)
أمانة الأوزون
برنامج الأمم المتحدة للبيئة
Mr. Gerald Mutisya
Programme Officer (Reporting, Data and Analysis)
Ozone Secretariat
UNEP
P.O. Box 30552-00100
Nairobi, Kenya

الهاتف: +254 20 762 4057
البريد الإلكتروني: gerald.mutisya@un.org

السيدة ليازات رابيوسي
موظفة برامج (شؤون الامتثال)، أمانة الأوزون
برنامج الأمم المتحدة للبيئة
Ms. Liazzat Rabbiosi
Programme Officer (Compliance)
Ozone Secretariat
UNEP
P.O. Box 30552-00100
Nairobi, Kenya

الهاتف: +254 20 762 3452
البريد الإلكتروني: rabbiosi@un.org

رئيس اللجنة التنفيذية للصندوق المتعدد الأطراف
السيد حسن مبارك
رئيس وحدة إدارة المواد الكيميائية الخطرة
قسم مراقبة التلوث، مديرية مراقبة البيئة
المجلس الأعلى للبيئة، صندوق بريد 18233
المنامة، البحرين
الهاتف: (+973 17) 386 567/386 567
البريد الإلكتروني: hmubarak@sce.gov.bh

أمانة الأوزون

السيدة ميغومي سكي ناكامورا
الأمينة التنفيذية، أمانة الأوزون
برنامج الأمم المتحدة للبيئة

Ms. Megumi Seki Nakamura
Executive Secretary
Ozone Secretariat, UNEP
P.O. Box 30552-00100
Nairobi, Kenya

الهاتف: +254 20 762 3452
البريد الإلكتروني: meg.seki@un.org

السيد جلبرت بانكوبيزا
كبير المسؤولين القانونيين، أمانة الأوزون
برنامج الأمم المتحدة للبيئة
Mr. Gilbert Bankobeza
Senior Legal Officer
Ozone Secretariat, UNEP
P.O. Box 30552-00100
Nairobi, Kenya

الهاتف: +254 20 762 3854
البريد الإلكتروني: gilbert.bankobeza@un.org